

قرار المؤتمر الوطني العام رقم (30) لسنة 2013م

في شأن تشكيل لجنة لإعداد مشروع قانون

انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة مشروع الدستور الدائم للبلاد

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 03 / أغسطس / 2011 م وتعديلاته.
 - وعلى القانون رقم (4) لسنة 2012م في انتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته
 - وعلى القانون رقم (14) لسنة 2012م في شأن تحديد الدوائر الانتخابية الخاصة بانتخاب المؤتمر الوطني العام وتعديلاته .
 - وعلى القانون رقم (3) لسنة 2012م بشأن المفوضية العليا للانتخابات وتعديلاته .
 - وعلى النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
 - وعلى ما خلص إليه المؤتمر الوطني العام في اجتماعه العادي التاسع والسبعين المنعقد بتاريخ 09 / 04 / 2013 م .

صدر القرار الآتى

ادة (1) —

تشكل لجنة خاصة برئاسة السيد / سليمان عوض فرج زوببي عضو المؤتمر الوطني العام وعضوية السادسة المذكورين أدناه وهم :-

السيد / شعبان علي عيسى أبوستة

السيد / محمد عبد الله التومي

السيد / عطية عبد الرحمن عبد الرزاق

السيد / عبد الرحمن السنوسي ميكائيل

السيد / سعد أحميدة فرج

السيد / أبو بكر علي معرف

السيد / محمد عبد الله لاغا

السيد / احمد عقيل البربار

السيد / رمضان ابراهيم أبو غالبة

السيد / سالم محمد كشلاف

السيد / الصادق أبو عائشة سعد

السيد / عبد الرحمن حسن المختار

السيد / مصطفى عيسى لـ

السيد / محمد أحمد الخير أم

السيدة / نعيمة جبريل

السيدة / أمينة علي الغويل



— م — (2) مادة

تقولى اللجنة المشار إليها في المادة الأولى من هذا القرار إعداد مشروع قانون انتخاب الهيئة التأسيسية لصياغة الدستور الدائم للبلاد المنصوص عليها في الإعلان الدستوري المؤقت وتعديلاته وعلى اللجنة أن تقدم هذا المشروع إلى المؤتمر الوطني العام في أجل أقصاه خمسة وأربعون يوماً من تاريخه .

— م — (3) مادة

لللجنة الحق في الاستعانة بمن ترى ضرورة الاستعانة به من الخبراء والمستشارين والفنيين وغيرهم .

— م — (4) مادة

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى كل فيما يخصه تنفيذه .

المؤتمر الوطني العام - Libya



صدر في طرابلس
بتاريخ ١٤٣٤ / ٥ / ٢٠١٣ م
العوااف رقم : ٥٤ / ١١ / ٢٠١٣ م
هـ / أ. بن فايد ::::: حنين (٤ / ٠٤ / ٢٠١٣ م)